

الإصدار (١) في ١٤٤٢/٦/٢٧هـ الموافق ٢٠٢١/٢/١٠م

مقدمة

الحمد لله وحده ... وبعد :

إنه بناء على ما تقتضيه مصلحة العمل في الجمعية ، فقد تم إعداد هذا الدليل لشرح وتوضيح الإجراءات المالية للعاملين في الجمعية لضمان دقة وإنجاز المعاملات المالية والمحاسبية وسيرها وفق الأسس والقواعد المحاسبية ، ويعتبر موضحاً وشارحاً للائحة السياسات المالية .

ويحتوي الدليل على كافة الإجراءات للعمليات المحاسبية والنماذج الخاصة بالعمل المالي إضافة إلى التقارير اللازمة لذلك ، ويخضع للمراجعة الدورية لتقييم مدى ملاءمته وقابليته للتطبيق أو حاجته إلى التعديل وفقاً للتغيرات التي تطرأ في الجمعية أو البيئة المحيطة بها ، وقد ذيل الدليل ببيان إجراءات التعديل أو التحديث له عند الحاجة إلى ذلك والله الموفق .

مجلس إدارة الجمعية

<u>أ -المقبوضات:</u>

إجراء اللجنة	التقارير الدورية	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات اللازمة	المصادر	٩	
			- عقد إيجار معتمد مع كامل مرفقاته .			
	-كتابة تقرير بيان يحتوي على (م/اسم العقار /	المدير التتفيذي	-كتابة سند لأمر مع المستأجر عند اللزوم.			
دراسة التقارير وإبداء الرأي	رقم الشقة . المحل / اسم المستأجر / مبلغ الإيجار /	موظف تنمية الموارد	-متابعة تحصيل الأجرة بداية كل قسط .	إيرادات العقارات	١,	
حيالها	تاريخ بداية العقد / المبالغ المتأخرة / آخر مبلغ تم	المسؤول المالي أو نائبه الما	-تحرير سند قبض لتحصيل الإيجار .	اِیرادات العقارات	·	
	تسدیده / تاریخه)	سنديده / تاريخه)	المحاسب تسديده / تاريخه)	-إيداع الأجرة في حساب الاستثمار بالبنك .		
			-عمل قيد يومية للعملية المحاسبية .			
			-إصدار كشف حساب من البنك .	الاستقطاعات		
دراسة التقارير وإبداء الرأي	بيان بالاستقطاعات يحتوي على : -الاستقطاعات الواردة (جديد / مستمر) .	المحاسب	-إعداد بيان المستقطعين ومراجعته .		۲ ا	
ربب مربي حيالها	-الاستقطاعات الفائتة .	موظف تنمية الموارد	-متابعة الاستقطاعات دورياً .	,		
			-عما قيد يومية للعملية المحاسبية .			
	-بيان شهري بالأعضاء الذين لم يسددوا الاشتراك	المسؤول المالي أو نائبه	-تحرير سند قبض للاشتراك السنوي .			
دراسة التقارير	ن <i>قدي .</i>	المدير التتفيذي	-تسجيل سداد الاشتراك في سجل الأعضاء			
وإبداء الرأي	-بيان بالأعضاء في نهاية السنة الذين لم تنزل	موظف تنمية الموارد	العاملين.	الاشتراكات	٣	
حيالها	استقطاعاتهم . - بيان شهري بالأعضاء الذين نزلت استقطاعاتهم .	المحاسب	-بيان بالمشتركين من غير الأعضاء العاملين.			

			-متابعة الأعضاء في تسديد الاشتراكاتمتابعة الذين يسددون عن طريق الاستقطاععمل قيد يومية للعملية المحاسبيةتحرير سند قبض للتبرع النقدي والشيكات .		
دراسة التقارير وإبداء الرأي حيالها	-بيان بالمتبرعين في آخر العام المالي . -بيان شهري بالمتبرعين لعرضه على المجلس .	المسؤول المائي أو نائبه المدير التنفيذي المحاسب أمين المستودع	-يحرر سند القبض للمبالغ المقبوضة في منافذ استقبال التبرعات بالسندات الفرعية . -ايداع التبرعات في الحسابات البنكية فور استلامها . -يحرر سند قبض رئيسي بالمبالغ المقبوضة في السندات الفرعية موضحاً فيه (اسم المحصل) والجهة التابع لها وعدد السندات من رقم إلى رقم وتاريخ بداية السندات ونهايتها ، ونوع التبرع ومقداره وتوقيعه من المخولين ويرفق به نسخة من سندات القبض الفرعية . -يحرر محضر للتبرعات العينية المستلمة من أمين المستودع مع لجنة المستودع الخيري ، ويرفق به نسخة من سندات القبض العيني ويوضح في المحضر الكميات المستلمة ووصفها وأنواعها وعددها وتوقيعه من أعضائها .	التبرعات والهبات	٤

			-تحرير سند قبض للحوالات عند اللزوم . -تحرير سند قبض للتبرع العيني . -تسجيل التبرعات النقدية وتقييدها محاسبياً . -تسجيل التبرعات العينية وتقييدها محاسبياً . -تسجيل العيني إذا كان أصلاً ثابتاً مع الأصول الثابتة محاسبياً . -إعداد إذن إضافة للمواد المستودع واستلامها .		
دراسة التقارير وإبداء الرأي حيالها	-بيان بالطلاب المسددين للرسوم .	المسؤول المالي بالقطاع أو المجمع أو الدار المسؤول المالي المدير التنفيذي المحاسب مدير القطاع أو المجمع	-تحرير سند قبض فرعي من المجمع أو الدار أو القطاع التابع له الطالب أو الطالبة . -إيداع الرسوم في الحساب الخاص به بالبنك . -إشعار الجمعية بالمتحصلات وإرفاق نموذج الإيداع في البنك . -تحرير سند قبض رئيسي بالمبالغ المقبوضة في السندات الفرعية موضحاً فيه (اسم المحصل) والجهة التابع لها وعدد السندات من رقم إلى رقم وتاريخ بداية السندات ونهايتها ونوع الرسوم ومقدارها وتوقيعه من المخولين بذلك وإرفاق صور سندات القبض الفرعية .	رسوم النقل والدراسة	٥

			-إعداد القيود المحاسبية للعمليات المنفذة .		
دراسة التقارير -بيان بواردات المحطة . وإبداء الرأي	مشرف المحطة المسؤول المالي أو نائبه	-إعداد بيان يوميات مبيعات المحطة النقدي والآجل.			
		-إيداع المبالغ النقدية في حساب المحطة بالبنك .			
		-تسليم نموذج الإيداع وبيان اليوميات وفواتير الآجل لمحاسب الجمعية .	إيرادات المحطة	٦	
حيالها		المحاسب مدير الجمعية	-إصدار سند قبض للمبالغ المودعة في الحساب.		
			-تسجيل بيان اليومية في السجل المخصص له		
			في المحاسبة .		
			-عمل قيد اليومية للعمليات المحاسبية .		

<u>ب -المصروفات:</u>

إجراءات اللجنة أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات المطلوبة للصرف	المجال	٩
	مدير الجهة الطالبة المحاسب المدير التنفيذي المسؤول المالي أو نائبه لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مجلس الإدارة	-تعبئة نموذج طلب الصرف .		
		- إرفاق المسوغات للصرف.	صرف عهدة	
		-بيان المستند النظامي .		
		-تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها		
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس		وتوقيعه .	جديدة	1
		-اعتماد مجلس الإدارة .	-	
		-إصدار أمر صرف من صاحب الصلاحية .		
		-تحرير شيك للمستفيد من العهدة وتوقيعه من		
		المخولين .		

		-تحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعه .		
		-عمل قيد يومية للعملية المحاسبية .		
		-تعبئة النموذج المخصص لذلك .		
		- إرفاق فواتير العهدة المصروفة .		
		-فحص الفواتير وتدقيقها ومراجعتها .		
		-مراجعة اللجنة المختصة .		
		-تحرير محضر للجنة المختصة في حال		
		موافقتها بالتوصية بإقفال العهدة وتوقيعه .		
	مدير الجهة الطالبة	-تحرير محضر للجنة المختصة بالتعويض عن	إقفال العهد	۲
	المدير التنفيذي	العهدة في حال موافقتها وتوقيعه .	والتعويض عنها	
	المحاسب	-إصدار أمر صرف من صاحب الصلاحية .		
	المسؤول المالي أو نائبه	-تحرير شيك للمستفيد من العهدة وتوقيعه من		
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس	لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية	المخولين .		
	مجلس الإدارة	-تحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعه .		
		-عمل قيد يومية محاسبي للعملية .		
	المقاول	-تقديم طلب صرف الدفعة معتمد من المشرف		
	المشرف على المقاول	المباشر.		
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس.	مدير الجمعية	- إرفاق مسوغات الصرف (تقرير عن الأعمال	صرف	٣
	المحاسب	المنجزة).	دفعات المقاولين	
	المسؤول المالي أو نائبه	- بيان المستند النظامي للصرف .		

	لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مجلس الإدارة	-تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها وتوقيعهاعتماد مجلس الإدارةإصدار أمر صرف من صاحب الصلاحيةتحرير شيك للمستفيد وتوقيعه من المخولينتحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعه .		
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس .	مدير الجهة الطالبة مدير الجمعية المحاسب المسؤول المالي أو نائبه لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مجلس الإدارة	-تقديم طلب مفصل من الجهة الطالبة ومعتمد من إدارة الجمعية وإرفاق تسعيرات معتمدةتحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها وتوقيعهاعتماد مجلس الإدارة -إصدار أمر صرف من صاحب الصلاحيةتحرير شيك للمستفيد وتوقيعه من المخولينتحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعه .	مشتريات الأجهزة السيارات الأثاث	٤
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس .	مشرف وحدة الموارد البشرية المشرف على القسم المدير التنفيذي	-عقد عمل موقع من الطرفينإعداد كشف بمستحقات الموظفينمسير معتمد من المعنيين .	صرف الرواتب والأجور	٥

	رئيس الجمعية	-تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها		
	المسؤول المالي المحاسب	وتوقيعه .		
	مجلس الإدارة	-إدخال الرواتب في برنامج (الحوالات السريعة) .		
		-توقيع رئيس الجمعية والمسؤول المالي على ورقة		
		الاعتماد وختمها بختم الجمعية .		
		-اعتماد المسؤول المالي لملف الرواتب وإرساله عن طريق برنامج الحوالات .		
		-ارسال ورقة الاعتماد بالفاكس للشركة المتعاقد		
		معها أو للمصرف حسب الأحوال		
		-توقيع المخولين بالصرف على نموذج التحويل.		
		-إعتماد مجلس الإدارة .		
		-إعداد قيد يومية للعملية في برنامج الحسابات		
		وتحميله على مركز التكلفة الخاص به .		
	مدير الجمعية	-تقديم نموذج طلب صرف البدل معتمد من جهات		
	الرئيس المباشر	الاختصاص .		
	أخصائي الموارد البشرية	- بيان المستند النظامي لاستحقاقه .	صرف	
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس .	المسؤول المالي أو نائبه	-تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها	البدلات	٦
	لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية	وتوقيعه .	ربددت	
	المحاسب	-إصدار أمر صرف من صاحب الصلاحية .		
	مجلس الإدارة	-تحرير شيك للمستفيد وتوقيعه من المخولين.		

		-اعتماد مجلس الإدارةتحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعهعمل قيد محاسبي للعمليةبيان تفصيلي عن المستحقين للزكاة استمارة بحث حالة .			
		البعه العاقيق والمراجعة العامية	-تحديد رصيد حساب الزكاة . -تحرير محضر للجنة المختصة وتوقيعه .	صرف	
دراسة استمارات البحث المقدمة وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وتحديد قدر المساعدة وعرضها على المجلس .		-اعتماد مجلس الإدارةإصدار أمر صرف من صاحب الصلاحيةتحرير شيك باسم المستفيد وتوقيعه من المخوليناعتماد مجلس الإدارة .	الزكاة والمساعدات	v	
		-تحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعه . -عمل قيد محاسبي للعملية .			
	صاحب العقار المشرف المباشر مدير الجمعية	-تقديم طلب صرف الإيجار+ صورة طبق الأصل لعقد الإيجار بيان المستند النظامي للصرف .	صرف		
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس .	محاسب الجمعية المسؤول المالي أو نائبه . لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مجلس الإدارة	-تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها وتوقيعهاعتماد مجلس الإدارةإصدار أمر صرف من صاحب الصلاحية .	صرف إيجار المقرات	^	

		-تحرير شيك للمستفيد وتوقيعه من المخولين .		
		-تحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعه .		
		-عمل قيد محاسبي للعملية .		
		-طلب صرف قيمة المواد .		
		-إرهاق الفواتير الأصلية .		
	مدير الجهة (المورد)	-تعميد صاحب الصلاحية بالتوريد .		
	مدير الجمعية	-بيان المستند النظامي للصرف .		
	المحاسب	-تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها	صرف مستحقات	
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس .	المسؤول المالي أو نائبه	وتوقيعه .		٩
	لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية	-اعتماد مجلس الإدارة .	الموردين	
	مجلس الإدارة	-إصدار أمر صرف من صاحب الصلاحية .		
		-تحرير شيك للمستفيد وتوقيعه من المخولين .		
		-تحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعه .		
		-عمل قيد محاسبي للعملية .		
	مدير المصنع	-طلب صرف من المصنع + عقد التصنيع .		
	المشرف المباشر	- مسوغات الصرف (تقرير عن الأعمال المنجزة		
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس.	مدير الجمعية) معتمد من مشرف المشروع .	صرف مستحقات	١,,
	المحاسب	-بيان المستند النظامي للتعاقد .	عقود التصنيع	'
	المسؤول المالي أو نائبه	- -تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها		
	لجنة التدفيق والمراجعة الداخلية	وتوقيعه .		

	مجلس الإدارة	-اعتماد مجلس الإدارةإصدار أمر صرف من صاحب الصلاحيةتحرير شيك للمستفيد وتوقيعه من المخولينتحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعهعمل قيد محاسبي للعملية .		
دراسة الطلب وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها وعرضه على المجلس .	مدير الجهة الطائبة مدير الجمعية المحاسب المسؤول المالي لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مجلس الإدارة	-طلب صرف من المورد + فواتير المحروقات والغسيلمراجعة عقد التوريد والتأكد من سريان مفعولهتحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها وتوقيعهاعتماد مجلس الإدارةإصدار أمر صرف من صاحب الصلاحيةتحرير شيك للمستفيد وتوقيعه من المخولينتحرير سند صرف للمستفيد وتوقيعهعمل قيد محاسبي للعملية.	عقود تورید المحروقات والغسیل	11
دراسة الطلب والتحقق من موافقته للوائح والأنظمة وإبداء الرأي حياله والرفع به لمجلس الإدارة لاعتماده		-تحرير طلب صرف من الجهة الطالبة وتوقيعه إرفاق بيانات البرنامج أو النشاط المراد الصرف له مع تحديد رقم البند في الموازنة في حال كان معتمداً فيها .	صرف نفقات البرامج والأنشطة	١٢

	مدير الجهة الطالبة المدير التنفيذي المسؤول المالي أو نائبه لجنة التدفيق والمراجعة الداخلية المحاسب مجلس الإدارة	-موافقة مدير الجمعية معززة باعتماد صاحب الصلاحيةتوقيع قسم المحاسبة مما يفيد توفر رصيد للمشروع أو تبرع يغطي قيمة الطلبتحرير محضر موافقة اللجنة المختصةاعتماد مجلس الإدارةإصدار شيك بالمبلغ وتوقيعه من المخولينإصدار سند صرف للشيك وتوقيعه من المستلم والمخولينعمل قيد يومية لعملية الصرف معززاً بكافة		
دراسة الطلب وعمليات البحث ومدى استحقاقه من عدمه وإبداء الرأي حياله والرفع به لمجلس الإدارة لاعتماده	طالب المساعدة المدير التنفيذي الباحث المكتبي والميداني اللجنة الاجتماعية المحاسب المسؤول المالي مجلس الإدارة	أ -الساعدات القطوعة: - تقديم طلب تسجيل في الجمعية . - إجراء البحث المكتبي والميداني . موافقة اللجنة الاجتماعية على المساعدة . اعتماد مجلس الإدارة لقرار اللجنة . - تعميد صاحب الصلاحية . - إصدار شيك بقيمة المساعدة وتوقيعه من المخولين . - إصدار سند صرف بالقيمة وتوقيعه من المستلم والمخولين . - إعداد قيد يومية للعملية المحاسبية .	صرف المساعدات	١٣

		ب – المساعدات الدائمة :	
		-تقديم طلب تسجيل في الجمعية .	
		-إجراء البحث المكتبي والميداني .	
		-دراسة الطلب وإكمال البيانات .	
	طالب المساعدة	-موافقة اللجنة الاجتماعية على تسجيله.	
	المدير التنفيذي	-اعتماد مجلس الإدارة لمحضر اللجنة .	
	الباحث المكتبي والميداني اللجنة الاجتماعية	-تسجيل المستفيد عبر برنامج صرف المساعدات.	
دراسة الطلب وعمليات البحث والتحقق من مدى استحقاقه من عدمه	اللجنة الاجتماعية مجلس الإدارة	-تحديد قيمة المساعدات لكل فئة .	
وإبداء الرأي حياله والرفع به لمجلس الإدارة لاعتماده	المسؤول المالي	-إصدار محضر من اللجنة الاجتماعية .	
•	مدخل بيانات المستفيدين	-اعتماد مجلس الإدارة لدفعة المساعدات.	
	المحاسب	-إعداد مذكرة أمر صرف لقسم المحاسبة .	
		-مراجعة برنامج المستفيدين في الحوالات السريعة .	
		-إصدار أمر صرف المساعدات من حساب الجمعية	
		لحسابات المستفيدين .	
		-قيد عملية الصرف محاسبياً .	
. 1 · 7		ج -المساعدات العينية:	
دراسة بيانات الأسر وعددها وفئات الاستفادة ، وتحديد أنواع المساعدات ومقدار استحقاق كل فئة وإبداء الرأي حيالها والرفع به		١ -المساعدات العامة للأسر	
المساعدة ومقدار استعفاق كل قنه وإبداء الراي حياتها والرقع به لمجلس الإدارة لاعتماده		-إعداد بيانات المستفيدين من المساعدات .	
		-إصدار أمر من صاحب الصلاحية .	
		-تحديد نوع ومقدار المساعدة لكل فئة من	

	المدير التنفيذي	اللجنة المختصة .	
	الباحث المكتبي والميداني	-تحديد نوع ومقدار المساعدة لكل فئة من اللجنة	
	لجنة المستودع الخيري	المختصة .	
	أمين المستودع المحاسب	-اعتماد مجلس الإدارة لمحضر اللجنة .	
	,	-تنفيذ العملية في المستودع .	
		-توقيع المستلم على بيانات الاستلام .	
		-إصدار مذكرة إخراج للمواد المستلمة وتوقيعها .	
		-رفع بيانات الاستلام ومذكرات الإخراج للإدارة .	
		-إعداد القيد المحاسبي للعملية .	
		٢ –المساعدات العينية القطوعة :	
	المستفيد	-تقديم طلب للإدارة .	
	الباحث الاجتماعي والميداني	-دراسة الطلب وإجراء البحث .	
	اللجنة الاجتماعية	-إعداد محضر بموافقة اللجنة الاجتماعية على	
دراسة الطلب وعمليات البحث التي تمت للحالة والتحقق من مدى	مجلس الإدارة	مساعدته .	
استحقاقه للمساعدة وإبداء الرأي حياله والرفع به لمجلس الإدارة	المدير التنفيذي	-اعتماد محضر اللجنة من مجلس الإدارة .	
لاعتماده	أمين المستودع المحاسب	-إصدار أمر صرف من صاحب الصلاحية .	
	• "	-تنفيذ عملية الصرف .	
		-إعداد مذكرة إخراج من المستودع وتوقيع المستلم	
		وأمين المستودع والمدير التنفيذي .	

	-رفع المذكرة لإدارة الجمعية .	
	-إعداد قيد محاسبي للعملية .	
التحويل	بر برنامج مباشر فيلزم الالتزام بكافة الإجراءات السابقة عند عملية الصرف وتوقيع المخولين بالصرف على نموذج	•وإذا كان الصرف بحوالة بنكية ء

<u>ج -البناء والمقاولات:</u>

إجراءات اللجنة أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات المطلوبة للتعاقد	المجال	٩
دراسة العقود والمواصفات والأسعار من قبل لجنة الاستثمار وإبداء الرأي بالموافقة من عدمها والعرض على المجلس	مجلس الإدارة مشرف وحدة الأوقاف والاستثمارات المشرف على المشروع مدير الجمعية المسؤول المالي المحاسب	-دراسة جدوى المشروعموافقة مجلس الإدارة على عمل المشروعإعداد مخطط للمشروع - إعداد كراسة شروط ومواصفات رخصة بناءجلب ثلاث تسعيرات من مؤسسات متخصصة -دراسة لجنة الاستثمار للعقد وموافقتها -اختيار المناسب .	عقد عمل مفتاح عقد عمل مصنعي عقد عمل عظم عقد عمل عظم بالمواد	,
دراسة العقود والأسعار من قبل المعنيين في الأقسام واختيار المناسب واعتماده	مشرف وحدة الأوقاف والاستثمارات مدير الجمعية المشرف على المشروع	-بيان المستند النظامي للعملإعداد بيان بمواصفات العمل وشروطهالبحث عن مؤسسات ومصانع متخصصة في مجال العمل وإعداد بيان بالأسعار .	عقود تشطيب الكهرياء ، السباكة التلييس، العزل الصبات، حفر الأساسات	۲

		- اختيار المناسب إعداد عقد عمل مطبوع على ورق رسمي للجمعية و الجهة المنفذة وموقع من المفوضين ومختوم بختم الجهتين.	الإشراف
--	--	--	---------

<u>د -مشتريات المشاريع :</u>

إجراءات اللجنة أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات المطلوبة للتعاقد والشراء	المجال	4
		-إعداد قائمة بالمواد اللازمة .		
	مشرف وحدة الأوقاف	-زيارة محلات البيع وإمعان النظر في المواد	الحديد، البلك	
دراسة الأسعار والمواصفات من قبل المعنيين في الأقسام	والاستثمارات	والمواصفات والأسعار وإعداد بيان بالأسعار .	الخرسانة ، البحص	
واختيار المناسب واعتماده	المشرف على المشروع	-اختيار المناسب .	الرمل ، – السباكة المواد الصحية	,
	المدير التنفيذي	-تعميد بالشراء وتوريد المواد .	الكهرباء ، الإنارة	
		-بيان المستند النظامي .		
		-إعداد قائمة بالمواد اللازمة .	-البلاط	
	المشرف على المشروع	-زيارة محلات البيع والبحث عن المناسب .	– السيراميك	
دراسة الأسعار والمواصفات من قبل المعنيين في الأقسام واختيار المناسب	مشرف وحدة الأوقاف	-جلب عينات للمواد وعروض أسعار .	– الحجر ، ، ، ،	J
واعتماده	والاستثمارات	-اختيار المناسب .	-الرخام — الأسق <i>ف</i>	,
	المدير التنفيذي	-تحرير عقد عمل أو تعميد بالتوريد حسب الأحوال	المستعارة	
		-بيان المستند النظامي .	- الدهانات	

	المشرف على المشروع	- إعداد قائمة بالأجهزة اللازمة . -زيارة محلات البيع والبحث عن المناسب .	-الأجهزة	
دراسة الأسعار والمواصفات من قبل المعنيين في الأقسام واختيار المناسب	المشرف على المشروع مشرف وحدة الأوقاف	-جلب عروض أسعار للمواد .	-التكييف -الصاعد	"
واعتماده	والاستثمارات المدير التنفيذي	-تحرير عقد توريد وتركيب للأجهزة . -تعميد بالتوريد والتركيب حسب الأحوال	,ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
		- بيان المستند النظامي .	الشتارمة	

الطباعة والإعلام:

إجراءات اللجنة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات المطلوبة للعمل	المجال	٩
إجراءات اللجنة دراسة لجنة العلاقات والتنمية لما يراد طباعته وإبداء الرأي حياله بالموافقة أو عدمها والعرض على مجلس الإدارة .	الاقسام العبيه لجنة العلاقات والتنمية القسم المختص قسم العلاقات والتنمية المدير التنفيذي	الإجراءات والمستندات المطلوبة للعمل - تقديم طلب من رئيس قسم العلاقات والتنمية . - إرفاق تقرير عن المطبوع أو المونتاج ومدى حاجته . - إعداد محتوى المادة الإعلانية . - تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها وتوقيعه . - جلب عروض أسعار .	الجال -طباعة التقرير السنوي -النشرات الإعلامية -المقاطع	1
	المسؤول المالي	-اختيار المناسب . -تعميد المصمم أو المطابع بالتنفيذ .	الإعلامية -المونتاج	
		-أو تحرير عقد معه حسب الأحوال		

دراسة لجنة التدقيق للسند المراد طباعته وإبداء الرأي حياله بالموافقة أو عدمها والعرض على مجلس الإدارة .	لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية القسم المختص + المكتب قسم الشؤون الإدارية والمختصة المدير التنفيذي المسؤول المالى	 ♦ يتبع في صرف أجور الطباعة والتصميم الفقرة (٩) و (١٠) من البند (ب). -تقديم طلب من رئيس القسم المختص أو المكتب أو المجمع أو الدار. -إرفاق نموذج السند – الورق – الظرف. -تحرير محضر للجنة المختصة في حال موافقتها وتوقيعه. -جلب عروض أسعار. اختيار المناسب. 	-طباعة السندات المالية -الورق الرسمي -الأظرف	۲
	المسؤول المالي	- احتيار الماسب تعميد المطابع من صاحب الصلاحية .		

و - الصيانة والترميم:

إجراءات اللجنة أو القسم أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات اللازمة للعمل	المجال	4
إعداد دراسة للطلب والتحقق من الحاجة الفعلية للصيانة المطلوبة وعرضها على المدير التتفيذي		-تقديم طلب من الوحدة أو القسم للمدير التنفيذي موضحاً فيه نوع الصيانةدراسة الطلب من قبل الإدارة والتحقق منهعرض موضوع الصيانة على عدد من الورش المتخصصةعمل مقارنة في الأسعار والتحقق من الأجود .	السيارات الأجهزة المعدات الأثاث	,

- اختيار الورشة المناسبة . - تعديد الورشة بالقيام بعملية الصيانة . - شراء وتوريد القطع المنتبدلة للاستفادة منها إذا كانت التهدة ومراعاة التفاوت في الأسعار . - توخذ القطع المستبدلة للاستفادة منها إذا كانت المسوقات (ب/٤) - ينبع في عملية صرف نفقات الصيانة ما ورد في بند ويال فيتبع فيها توجيه المدير التنفيذي حسب تقديره ويال فيتبع فيها توجيه المدير التنفيذي حسب تقديره الخصصة للمعيانة بنبع فيها نفس الإجراءات المخصصة للمعيانة بنبع فيها نفس الإجراءات المخصصة للمعيانة في كرت السيارة أو المخصصة للمعيانة في كرت السيارة أو المهازية من المهادة المهازية من مشرف المقارات موضحاً فيه مدير الجمعية والتحقق من الحاجة الفعلية للمعيانة المطلوبة المعالة المعيانة المطلوبة المعالة المعيانة المطلوبة المعالة المعيانة المطلوبة المعالة المعيانة المعالة المع					
-شراء وتوريد القطع اللازمة مع البحث عن القطع الجيدة ومراعاة التفاوت في الأسعار . - الجيدة ومراعاة التفاوت في الأسعار . - الاحتراء فيهة في السوق . - الناح فيهة في السوق . - الناح عملية الصيانة الواحدة لا تزيد عن الف المسلحة المعلى المسلحة المعلى . - الا كانت عملية المعيانة الواحدة لا تزيد عن الف المسلحة العمل . - النا كان صرف نفقات الصيانة من المهدة المعلم . - المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المتكورة . - المناحورة . - السجاد بقسم الخدمات للمتابعة . - الجهاد بقسم الخدمات للمتابعة . - التهاد بقسم الخدمات للمتابعة . - التقديم طلب من مشرف المقارات موضحاً فيه مدير الجمعية . - المقارات وصف الأعطال .			-اختيار الورشة المناسبة .		
الجيدة ومراعاة التقاوت في الأسعار. - توخذ القطع المستبدلة للاستفادة منها إذا كانت ذات قيمة في السوق. - يتبع في عملية صرف نفقات الصيانة ما ورد في بند المصروفات (ب/٤) - إذا كانت عملية الصيانة الواحدة لا تزيد عن الف لصلحة العمل. - إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة المصلحة العمل. - إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المنكورة. - تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة. - تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية مدير الجمعية وحدة العقارات والأوقاف			-تعميد الورشة بالقيام بعملية الصيانة .		
- توخذ القطع المستبدلة للاستفادة منها إذا كانت دات قيمة في السوق . - يتبع في عملية صرف نفقات الصيانة ما ورد في بند المصروفات (ب/ ٤) - إذا كانت عملية الصيانة الواحدة لا تزيد عن ألف ريال فيتبع فيها توجيه المدير التنفيذي حسب تقديره المصلحة العمل . - إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المخصصة للصيانة في كرت السيارة أو المخاربة بقسم الخدمات للمتابعة . - تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية وحدة العقارات والأوهاف وحدة العقارات والأوهاف			-شراء وتوريد القطع اللازمة مع البحث عن القطع		
دات قيمة في السوق . - "يتبع في عملية صرف نفقات الصيانة ما ورد في بند المصروفات (ب/٤) - إذا كانت عملية الصيانة الواحدة لا تزيد عن ألف لصلعة العمل . - إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المخصصة للصيانة فيها نفس الإجراءات - تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة . - تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية وحدة المقارات والأوقاف			الجيدة ومراعاة التفاوت في الأسعار .		
المصروفات (ب/٤) المصروفات (ب/٤) الماسروفات (ب/٤) القارات عملية الصيانة الواحدة لا تزيد عن ألف وريال فيتبع فيها توجيه المدير التنفيذي حسب تقديره الماحة العمل. المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المنادة أو المنادة العمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة . العقارات وصف الأعطال .			-تؤخذ القطع المستبدلة للاستفادة منها إذا كانت		
المصروفات (ب/٤) -إذا كانت عملية الصيانة الواحدة لا تزيد عن ألف ريال فيتبع فيها توجيه المدير التنفيذي حسب تقديره المصلحة العمل . -إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المناخورة . -تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة . -تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية وحدة العقارات والأوقاف			ذات قيمة في السوق .		
الفا كانت عملية الصيانة الواحدة لا تزيد عن ألف للصلحة العمل. الملحة العمل. الملحة العمل. الفضصة للصيانة من العهدة المخصصة للصيانة بنبع فيها نفس الإجراءات المنابة يتبع فيها نفس الإجراءات المنابة في كرت السيارة أو المهاز بقسم الخدمات للمتابعة. الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة. المقارات وصف الأعطال.			-يتبع في عملية صرف نفقات الصيانة ما ورد في بند		
ريال فيتبع فيها توجيه المدير التنفيذي حسب تقديره المصلحة العمل. إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المذكورة. -تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة. -تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه وحدة العقارات والأوقاف			المصروفات (ب/٤)		
لصلحة العمل. -إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المناكورة. -تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة. -تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية وحدة العقارات والأوقاف وحدة العقارات والأوقاف			-إذا كانت عملية الصيانة الواحدة لا تزيد عن ألف		
-إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المخصصة المحايات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة . -تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية وحدة العقارات والأوقاف وحدة العقارات والأوقاف			ريال فيتبع فيها توجيه المدير التنفيذي حسب تقديره		
المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات المذكورة. -تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة. -تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية وحدة العقارات والأوقاف			لمصلحة العمل .		
المذكورة . -تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة . -تقديم طلب من مشرف العقارات موضعاً فيه مدير الجمعية وحدة العقارات والأوقاف			-إذا كان صرف نفقات الصيانة من العهدة		
-تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة . -تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية العقارات وصف الأعطال .			المخصصة للصيانة يتبع فيها نفس الإجراءات		
الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة .			المذكورة .		
-تقديم طلّب من مشرف العقارات موضحاً فيه مدير الجمعية وصف الأعطال . وصف الأعطال . وصف الأعطال .			-تسجل عمليات الصيانة في كرت السيارة أو		
العقارات وصف الأعطال . وحدة العقارات والأوقاف			الجهاز بقسم الخدمات للمتابعة .		
		مدير الجمعية	-تقديم طلب من مشرف العقارات موضحاً فيه		
المباني الإدارية -دراسة الطلب من قبل مدير الجمعية والتحقق منه . مشرف العقارات والأوقاف إعداد دراسة للطلب والتحقق من الحاجة الفعلية للصيانة المطلوبة		وحدة العقارات والأوقاف	وصف الأعطال .	العقارات	
	إعداد دراسة للطلب والتحقق من الحاجة الفعلية للصيانة المطلوبة	مشرف العقارات والأوقاف	-دراسة الطلب من قبل مدير الجمعية والتحقق منه .	المباني الإدارية	١
الأوقاف -تكليف فني الصيانة بالشخوص على الموقع لجنة الاستثمار وعرضها على المدير التنفيذي.	وعرضها على المدير التنفيذي .	لجنة الاستثمار	-تكليف فني الصيانة بالشخوص على الموقع	الأوقاف	\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \
الاستثمارات وتحديد الاحتياجات. المسؤول المالي		المسؤول المالي	وتحديد الاحتياجات .	الاستثمارات	
-تعميد الفني بإنجاز العملية .		المحاسب	-تعميد الفني بإنجاز العملية .		

- تنفيذ عملية الصيانة استلام القطع المستبدلة للاستفادة منها إذا كانت - استلام القطع المستبدلة للاستفادة منها إذا كانت - استديم طلب صرف قيمة المواد الموردة إذا كان صرف نفقات الصيانة من عهدة الصيانة - إذا كان صرف نفقات الصيانة من عهدة الصيانة - المسروفات قييع فيها نفس الإجراءات تشكيل لجنة فنية للشخوص على العقار وإعداد - تشكيل لجنة فنية الشخوص على العقار وإعداد - تشكيل لجنة فنية مغتصة تقرير عنه وتحديد التكلفة دراسة تقرير اللجنة من قبل لجنة الاستثمار وإبداء البراي الترميم - موافقة مجلس الإدارة الترميم - موافقة مجلس الإدارة توفير الميزانية اللازمة لنفقات الترميم أعداد عقد مضمل موضعاً فيه الأعمال المراد أعداد عقد مضمل موضعاً فيه الأعمال المراد أعداد عقد مضمل موضعاً فيه الأعمال المراد اللازمة أعداد عقد مضمل موضعاً فيه الأعمال المراد المسرول المالي المسرول المسرول المالي .			-الشخوص لمحلات بيع المواد وجلب بيانات بأسعار القطع بموجب نموذج تسعير معد لهذا الغرضتعميد المشرف بعملية شراء وتوريد المواد اللازمة .		
- تقديم طلب ترميم للعقار . - تشكيل لجنة فتية للشخوص على العقار وإعداد - دراسة تقرير عنه وتحديد التكلفة . - دراسة تقرير اللجنة من قبل لجنة الاستثمار وإبداء - دراسة تقرير اللجنة من قبل لجنة الاستثمار وإبداء - دوافقة مجلس الإدارة . - موافقة مجلس الإدارة . - توفير الميزانية اللازمة لنفقات الترميم . - إعداد عقد مفصل موضحاً فيه الأعمال المراد			استلام القطع المستبدلة للاستفادة منها إذا كانت ذات قيمة في السوق . المستفادة منها إذا كانت حقيمة المواد الموردة . المسروفات . المسروفات الصرف نفقات الصيانة من عهدة الصيانة		
	إليها ومقدار التكلفة ومناسبة الأسعار المطروحة لتنفيذها وإبداء الرأي	مدير الجمعية لجنة فنية مختصة لجنة الاستثمار مجلس الإدارة المسؤول المالي المحاسب	-تقديم طلب ترميم للعقار . -تشكيل لجنة فنية للشخوص على العقار وإعداد تقرير عنه وتحديد التكلفة . -دراسة تقرير اللجنة من قبل لجنة الاستثمار وإبداء الرأي . -موافقة مجلس الإدارة . -توفير الميزانية اللازمة لنفقات الترميم . -إعداد عقد مفصل موضحاً فيه الأعمال المراد تتفيذها ومواصفات العمل وشروط ومواصفات المواد	الترميم	٣

دليل الإجراءات المالية	جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالقويعية
------------------------	-------------------------------------

-فتح المظاريف واختيار العرض المناسب.	
-موافقة لجنة الاستثمار على العرض.	
-إرساء عملية التنفيذ على صاحب العرض المناسب.	
-توقيع العقد مع المؤسسة المرسي عليها عملية	
التنفيذ .	
-بدء عملية التنفيذ .	
-يتبع في صرف أجرة المقاول الإجراءات المذكورة	
يخ بند المصروفات .	
-الإشراف على عملية التنفيذ .	
-فحص كافة الأعمال المنفذة والتحقق من تطابق	
المواصفات حسب العقد .	
-استلام العمل بموجب محضر استلام .	

<u>ز -الاستثمار:</u>

إجراءات اللجنة أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات اللازمة	المجال	٩

دراسة الاستثمارات المناسبة المتاحة واختيار المناسب واعتماده	لجنة مشتركة المدير التنفيذي وحدة الأوقاف والاستثمارات لجنة الاستثمار مجلس الإدارة الجمعية العمومية وزارة الموارد البشرية والتنمية	-عقد ورش عمل في شتى مجالات الاستثمار . -دراسة جدوى المجالات المقترحة للاستثمار واختيار المناسب وتحرير عقد بذلك . -موافقة مجلس الإدارة على المجالات المقترحة . -موافقة الجمعية العمومية . -موافقة الوزارة . -يتبع في بقية الإجراء ات وفق ما ورد في إجراءات المقبوضات .	استثمار الفائض من مال الجمعية	•
دراسة الجدوى الاقتصادية لريعه ومقدار نسبة إيراداته لمصروفاته ومدى تحقيق الفائدة منه واختيار المناسب	لجنة مشتركة لجنة الاستثمار مشرف وحدة الأوقاف والاستثمارات المدير التنفيذي مجلس الإدارة الجمعية العمومية الوزارة	-عقد ورش عمل لمناقشة الجدوى في استمراره. -دراسة نتائج الورش واختيار المناسبموافقة لجنة الاستثمار على البيعموافقة مجلس الإدارةموافقة الجمعية العموميةموافقة الوزارةالإعلان عن البيع بشتى الوسائلاستقبال عروض الأسعارفتح المظاريف ودراسة العروض وتحديد المناسبموافقة اللجنة الاستثمارية على العرض المناسبموافقة مجلس الإدارة على إنفاذ البيع بما رسى عليه السومإفراغ العقار للمشتري في الجهة المختصة.	بيع العقار الاستثماري	۲

دراسة الجدوى الاقتصادية ومقدار إيراداته ومقدار نسبتها لمصروفاته ومدى الفائدة من الاستمرار في تأجيره	لجنة الاستثمار مشرف وحدة الأوقاف والاستثمارات المدير التنفيذي مجلس الإدارة	-استلام الثمن بشيك مصدق ويتبع في ذلك ما ورد في المقبوضاتإسقاط العقار من سجل الأصول الثابتةعمل قيد محاسبي لعملية الإسقاطيتبع فيه إجراءات العقار الاستثماري ويزاد فيها إذن المحكمة في البيع -إعداد شروط وضوابط وأسعار التأجير.	بيع الوقف المتعطل	٣
دراسة أسعار الإيجارات في العقارات المماثلة واختيار السعر المناسب للعقارات المراد تأجيرها سواء بالإعلان واستقبال العروض بالظرف المغلق أو بالسعر المعلن عنه حسب حال العقار ومدى توفر المنافسة عليه ، وتحديد الشروط والضوابط اللازمة لعقد الإيجار .	وحدة الأوقاف والاستثمار مشرف العقارات المدير التنفيذي المسؤول المالي لجنة الاستثمار مجلس الإدارة المحاسب	-دراسة الشروط والضوابط والموافقة عليها . -الإعلان عن العقارات المراد تأجيرها . -استقبال عروض الأسعار . -دراسة عروض الأسعار واختيار المناسب . -الموافقة على العرض المناسب . -إذا كان التأجير لعقارات شقق مفردة أو أدوار سكنية أو محلات تجارية فتستقبل طلبات الاستئجار هاتفياً ويبلغ الراغب بالسعر المحدد . -إعداد الأوراق الثبوتية للمستأجر وكافة البيانات اللازمة للتعاقد.	التأجير	٤

دليل الإجراءات المالية	جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالقويعية
------------------------	-------------------------------------

مرير عقد الإيجار وتوقيعه من المخولين ، تأجر.	
مرير سند لأمر بالأجرة السنوية عند اللزوم . مليم العين المؤجرة للمستأجر على الطبيعة .	
بع في بقية الإجراءات ما ورد في إجراءات ضات	
د خروج المستأجر يتم الكشف على العين المؤجرة مقق من سلامتها .	
م حال وجود خراب في العين المؤجرة يكلف أجر بإصلاحه على حسابه قبل استلامه منه .	المست
ا كانت العين سليمة فيعد محضر استلام للعين . اللب من المستأجر قبل التسليم تصفية قيمة اللك فواتير الكهرباء والماء .	م ّا–
ون قراءة عداد الكهرباء في محضر استلام .	

ح - ا**لخ**زون :

إجراءات اللجنة أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات اللازمة	المجال	م
		-يعد المحاسب بطاقات الأصناف عند شراء مواد أو التبرع بها تدون فيها بيانات الصنف كاملة.	بطاقة الصنف	
		-يسلم أمين المستودع أو المخزون نسخة من بطاقات الصنف.		
		-عند شراء مواد أو حصول الجمعية على مواد متبرع بها يقوم أمين المستودع باستلامها بعد فحصها والتحقق من سلامتها.		
		-يقوم أمين المستودع بإعداد سند قبض عيني للمواد المستلمة موضحاً فيه العدد والقيمة وكافة الأوصاف إذا لم يكن إعداده من قبل موظف آخر.	إدارة	
تقوم لجنة المستودع مع أمين المستودع بمعاينة المواد الموردة للمستودع بالتبرع وفحصها	المحاسب أمين المستودع	-إعداد محضر بالكميات الواردة وتقيم من قبل لجنة المستودع وأمينه حسب سعر التكلفة .	عمليات المخزون	
اهواد اهوروه محصوص بالمبين والمستها وتعد وتقدير فيمتها حسب سعر التكلفة وتعد محضر بذلك موضحاً فيه الصنف والعدد	امين المستودع لجنة المستودع الخيري اعتماد مجلس الإدارة محضر التقييم	- يعد أمين المستودع مذكرة إدخال للمواد المستلمة والتوقيع عليها بالاستلام وبعثها للإدارة .		

والسعر الإفرادي والإجمالي وتوقيعه وبعثه للمدير التتفيذي .	المدير التتفيذي	-يتم فحص فاتورة الشراء أو التعميد به والتحقق من مطابقته للمواد الموردة فعلياً .	
		-يقوم المحاسب بإثبات الكميات الواردة في بطاقة الصنف .	
		-عند إخراج المواد من المستودع يتم بموجب سند صرف عيني موقع من أمين المستودع والمستلم.	
		-يقوم المحاسب بإثبات الكميات المنصرفة في بطاقة الصنف لديه .	
		-يقوم المحاسب بعمل قيد محاسبي لعملية الصرف.	
		-يقوم أمين المستودع بتحديث بيانات بطاقة الصنف لديه بما تم صرفه	
		في حال وجود مواد تالفة يقوم أمين المستودع بإشعار إدارة الجمعية	
		بضرورة إتلاف المواد ، ويتم تشكيل لجنة مكونة من لجنة المستودع الخيري وأمينه	
		والمحاسب لتنفيذ عملية الإتلاف وإعداد محضر بذلك.	
		-يزود المحاسب بنسخة من محضر الإتلاف ليقوم بموجبها بإثبات الكميات التالفة	
		في بطاقة الصنف وإجراء القيد المحاسبي لها .	
		يقوم أمين المستودع بتحديث بيانات بطاقة الصنف لديه بما تم إتلافه .	
71/ 4tl 7:_ (t) .\$ _ , ~ t(7: t ~~	an complete the	تقوم لجنة المستودع بعملية جرد المخزون بطلب من إدارة الجمعية باشتراك المحاسب	جرد
تقوم لجنة المستودع أو اللجنة المشكلة لعمليات الجرد بإجراء الجرد السنوي في نهاية	المدير التنفيذي أمين المستودع	وأمين المستودع وفق الآتي:	المخزون
السنة المالية ، أو عند تغير مجلس الإدارة أو	لجنة المستودع	-يقوم المحاسب باستخراج كشف أرصدة المواد في المستودع الدفتري .	
أمين المستودع ، أو لتنفيذ عمليات الرقابة	المحاسب	-يقوم أعضاء اللجنة بعملية جرد المواد الموجودة في المستودع بناءً على الكشف.	

على المخزون والتحقق من سلامته .	-تقوم اللجنة بإثبات نتائج الجرد وإعداد تقرير الجرد مبينة فيه حالات الاختلاف بالزيادة أو النقص .	
	-ترسل اللجنة تقرير الجرد لإدارة الجمعية لاتخاذ الإجراءات اللازمة . -يقوم المحاسب بإثبات أرصدة الجرد لديه في بطاقات الصنف ويقوم أمين المستودع بتحديث بطاقات الصنف لديه طبقاً لنتائج الجرد . -تقوم إدارة الجمعية باتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجة نتائج الجرد ومحاسبة	
	الجهة المسؤولة. تقوم الجمعية لأجل المحافظة على المخزون بعمليات الجرد السنوي والمفاجئ، والتأكد من صلاحية المواد الموجودة في المستودعات وإعداد تقرير الجرد من خلال اللجنة المختصة وتقرير حالة المخزون المعد من قبل أمين المستودع والمدقق من جهة فنية في الجمعية.	عار

ط -الأصول الثابتة:

إجراءات اللجنة أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات اللازمة	المجال	*
	المدير التنفيذي لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مدير قسم الشؤون الإدارية	تطبق جميع إجراءات الرقابة على المصروفات على عملية شراء الأصول الثابتة ويجب التقيد بجميع الخطوات اللازمة لشراء الأصول والمذكورة في هذا الدليل.)

المحاسب المسؤول المالي	-تسجل الأصول: عند معاينة الأصل واستلامه يجب تسجيله في السجل الرقابي للأصول الثابتة والذي يوضح كافة البيانات التالية: (تاريخ الشراء ، نوع الأصل ، الكمية ، مكان الأصل ، رقم الكود ، مبلغ الشراء والاستهلاك المتراكم ، والقيمة الدفترية للأصل) . -إنشاء بطاقة أصل توضح جميع بيانات الأصل وكيفية حساب الإهلاك وتعتبر مصدراً لترحيل البيانات للسجل الرقابي ، والتوجيه المحاسبي للأصل ، وتلصق بطاقة برقم الكود على الأصل نفسه .	إثبات الأصول
الموظف المستخدم للأصل المدير التنفيذي	-إعداد سند استلام عهدة للأصل يوضح فيه نوع الأصل ومواصفاته ويوقع الموظف المستلم له ، ويتعهد بالمحافظة عليه من سوء الاستخدام أو الضياع وعدم استخدامه في غير مصلحة العمل ، وإرجاعه عند تركه العمل بحالته نفسها ومواصفاته .	استلام الأصول
مشرف الخدمات والحركة	-عند استلام أصول السيارات يجب إعداد سجل رقابي للحركة يوضح فيه التاريخ والحركة وخط السير (من -إلى) وعلى المدير المالي أو المحاسب مراقبة السجل ومقارنته مع معدل استهلاك الوقود .	
المحاسب المدير التنفيذي مكتب تقييم	-يسجل الأصل بقيمته التاريخية ، ويستهلك بطريقة القسط الثابت على فترة حياة الأصل الافتراضية على تقرير منطقي وفقاً لما نصت عليه المعايير المحاسبية الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين .	استهلاك الأصل

	لجنة الجرد أمين العهدة المحاسب	-تقوم أصول الاستثمارات والأوقاف سنوياً حسب أسعار السوق من جهة محايدةتُجرد كافة الأصول سنوياً حسب إجراءات الجرد الموضحة في هذا الدليل وكذلك تجرد جرداً فجائياً لمراقبة الموجودات ومراجعتها دورياً.	الجرد
دراسة حالة الأصل والتحقق من صلاحيته للاستخدام من عدمها ومراجعة قيمته التاريخية ومدة استخدامه ونوع الاستبعاد وإبداء رأيها فيه ورفعه لمجلس الإدارة لاعتماده.	الموظف المختص المستلم للأصل المدير التنفيذي لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية المسؤول المالي المحاسب المحاسب مجلس الإدارة أمين العهدة	لإجراء عملية استبعاد الأصل يتبع الآتي: -تحديد الحاجة للاستبعاد ويكتب المسؤول عن الأصل لإدارة الجمعية عن الاستبعاد وسببه. -يعرض طلب الاستبعاد على اللجنة المختصة وفي حال موافقتها تعتمد من مجلس الإدارة. -تشكل لجنة مختصة تتولى عملية الاستبعاد للأصل. -تحدد اللجنة نوع الاستبعاد إما البيع أو الإهداء أو الإتلاف. -في حال اختيار نوع الاستبعاد بالبيع فيتم الإعلان عنه بالوسائل المتاحة. -عند رسو السعر على الراغب فيلزم موافقة اللجنة على بيعه. -يعتمد محضر موافقة اللجنة من مجلس إدارة الجمعية. -نقل ملكية الأصل حسب نوعه وفقاً للإجراءات النظامية بحسب الأحوال. -تقبض قيمة الأصل وفقاً لما ورد في إجراءات القبض بهذا الدليل.	الاستبعاد

دليل الإجراءات المالية	ممعية تحفيظ القرآن الكريم بالقويعية
	-إذا كان اختيار نوع الاستبعاد بالإتلاف فتتولى اللجنة المذكورة عملية الإتلاف وتعد محضر بذلك بمشاركة أمين العهدة و المحاسب ، وإذا كان اختيار نوع الاستبعاد بالإهداء فلا يتم إلا لجهة خيرية مماثلة . -تسجل عملية الاستبعاد في الدفاتر والسجلات المحاسبية حسب القواعد المحاسبية مع توضيح التوجيه المحاسبي للقيد .
	-تسجل عملية استبعاد الأصل في سجل الأصول الثابتة ويحذف ما يخصه من قيمة تاريخية واستهلاكات . -يسجل الربح أو الخسارة الناتجة عن بيع الأصل ضمن حساب أرباح أو خسائر بيع الأصول الثابتة .

ي -إدارة وإعداد الموازنة التقديرية:

إجراءات اللجنة أو القسم أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات اللازمة	٩
		-يصدر مجلس الإدارة قراراً قبل نهاية السنة المختصة بثلاثة أشهر	
		بتشكيل لجنة مشتركة من الإدارة بحيث يشترك فيها المدير التنفيذي	
		وعضو من مجلس الإدارة لإعداد خطة الموازنة التقديرية للسنة المالية	
	لجنة الموازنة	الجديدة .	
	المدير التتفيذي	-تختص اللجنة بالآتي :	
	لجنة التدقيق والمراجعة	١ -تحديد السياسات والإجراءات العامة للموازنة التقديرية .	
	الداخلية	٢ -تحديد المعلومات المطلوبة والفرضيات والعوامل والعناصر المطلوب	
	رئيس قسم الشؤون المالية	استخدامها في إعداد الموازنات التقديرية .	١, ١
	والإدارية	٣ -إعداد جدول زمني للموازنة تلتزم بتنفيذه وحدات العمل.	,
	المسؤول المالي	٤ -مراجعة ومناقشة خطط الإدارات ومكاتب الإشراف التابعة للجمعية.	
	المحاسب	٥ -مراجعة ومناقشة وإقرار الموازنة بشكلها النهائي بعد تجميع الخطط	
	مجلس الإدارة	والموازنات الفرعية .	
	الجمعية العمومية	٦ -وضع التصور النهائي للخطة التشغيلية و (الموازنة التقديرية) للجمعية	
		وتقديمها لمجلس الإدارة للاعتماد والتصديق.	
		-تقوم اللجنة بالتنسيق مع الإدارات والأقسام بإعداد إجراءات وتوزيع أدلة	
		ونماذج إعداد الموازنة السنوية .	

دليل الإجراءات المالية	جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالقويعية
------------------------	-------------------------------------

-تقوم كل إدارة أو قسم بتقديم الخطة السنوية في موعد لا يتعدى نهاية شهر سبتمبر من كل عام .

-تقوم اللجنة بدراسة الموازنات المقترحة من الإدارات والأقسام.

-تقوم اللجنة بمناقشة الموازنات المجمعة من الإدارات والأقسام بعد الانتهاء منها.

-يقوم مدير الشؤون المالية أو المشرف المالي بمناقشة متطلبات النفقات الرأسمالية مع أعضاء لجنة الموازنة قبل إدراجها في الموازنة .

-تقوم لجنة الموازنة بالتشاور مع جميع إدارات الجمعية للتأكد من عدم وجود أصول غير مستخدمة في وحدة عمل أخرى وذلك لتحويلها بدلاً من شراء أصول في الموازنة .

-تنتهي اللجنة في منتصف الشهر الأخير من العام المالي للجمعية .

-تجتمع اللجنة بشكل دوري ربع سنوي أو عند الحاجة لمراجعة وتحديث الموازنة ورفع تقرير لمجلس الإدارة .

-بعد موافقة اللجنة على المسودة النهائية للموازنة يقوم المدير التنفيذي برفعها لمجلس الإدارة لاعتمادها قبل نهاية السنة المالية.

-يدرس مجلس الإدارة الموازنة التقديرية ويجري عليها ما يراه من تعديل ويوافق عليها ويعرضها على الجمعية العمومية في اجتماعها السنوي في الأربعة أشهر من السنة المالية الجديدة.

دئيل الإجراءات المائية	جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالقويعية
	-تعرض الموازنة على الجمعية العمومية في اجتماعها العادي للمصادقة على الجمعية العمومية في اجتماعها العادي المصادقة على الجمعية العمومية في اجتماعها العادي المصادقة على الجمعية العمومية في
	-يقوم مدير الشؤون المالية والمسؤول المالي بإعداد تقرير شهري يقارن النتائج الفعلية بالموازنة التقديرية ، ويقدم تقريره للمدير التنفيذي في النصف الأول من الشهر التالي .
	-تحدد لجنة الموازنة نسب الانحرافات المقبولة لبنود الموازنة والنتائج الفعلية عند إعداد الموازنة التقديرية.
	-تقوم لجنة الخطة والموازنة بمناقشة الانحرافات عن النتائج الفعلية مع مديري الإدارات والأقسام ويجب على الجميع تقديم جميع المعلومات والمبررات للفروقات مدعمة بالوثائق إلى اللجنة .
	-تتقيد اللجنة في إعداد الموازنة التقديرية بالتعليمات والقواعد الواردة في المعالية .

ك -إعداد التسوية والإقفال للحسابات دورياً وسنوياً: :

إجراءات اللجنة أو القسم أو الوحدة المختصة	الأقسام العنية	الإجراءات والمستندات اللازمة	المجال	٩
دراسة التقارير الربعية ومراجعتها ورفعها لمجلس الإدارة	المدير التنفيذي المحاسب المسؤول المالي أمين الصندوق لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مجلس الإدارة الوزارة	إعداد التقارير الربعية التالية في نهاية كل ثلاثة أشهر من السنة المالية: أ -تقرير إيرادات ومصروفات البرامج والأنشطة المفيدة ب -تقرير التبرعات والإيرادات. ج -تقارير مصاريف الجمعية حسب التصنيف الوظيفي د -تقرير الأصول المتداولة وغير المتداولة والأصول الوقفية. ه تقرير الالتزامات وصافح الأصول. د -تقرير حركة الزكاة وذلك كالآتي: ا -تسجيل كافة الحركات المالية من خلال القيود المحاسبية اللازمة والتي تخص الفترة موضع التقرير.	التقارير الربعية	1

	تخص الفترة .	
	٣ -عمل التسويات الجردية للحسابات المدينة والدائنة	
	٤ -إعداد وعمل مذكرات التسوية للحسابات البنكية من خلال	
	مطابقتها مع الدفاتر .	
	٥ -الوصول إلى ميزان المراجعة الخاص بتلك الفترة بالأرصدة والمجاميع.	
	٧ -تعبئة البيانات المطلوبة من واقع ميزان المراجعة .	
	٨ - توفير كافة البيانات وتطبيق كل المعايير المحاسبية المنصوص عليها	
	بالنظام .	
	٩ - رفع التقارير لمجلس الإدارة .	
	١٠ -مناقشة التقارير واعتمادها من مجلس الإدارة .	
	١١ -رفع التقارير الربعية للوزارة .	
	١٢ -رفع التقارير الربعية للمراجع الخارجي .	
	- إعداد طلب كشوفات شهرية للحسابات البنكية .	
-		
	-يقوم المحاسب بإعداد التسوية البنكية لكل حساب بنكي	
_	مستخدماً نموذج التسوية البنكية وذلك خلال أسبوعين من انتهاء الشهر	
	-يوقع على مذكرة التسوية تحت مسمى (إعداد) .	
إعداد	-يقوم المحاسب بإعداد سندات قيد بالمبالغ التي ظهرت في التسوية	المدير التتفيذي
	البنكية ولم يتم تسجيلها مثل الحوالات البنكية ، والمصاريف البنكية	المحاسب
٢ التسويات	وأية أخطاء في التسجيل ويرفق صورة عن الجزء من كشف البنك المعزز	المسؤول المالي
البنكية	لسند القيد .	المراجع الداخلي
-	-إذا وجدت شيكات عالقة في التسوية البنكية لمدة تزيد عن ثلاثة	
	أشهر يقوم بإعداد سند قيد لإرجاع قيمة الشيكات العالقة إلى النقد في	
	البنك وتسجيلها كذمة على الجمعية كما يلي :	
	-من ح / البنك .	

		-إلى ح / الدائنين .		
		-إرسال التسوية البنكية وسندات القيد للشهر الحالي مع التسوية		
		للشهر الماضي إلى المشرف المالي وتزويده بإيضاحات التسوية وتفسيرات		
		عن المبالغ غير المسجلة في التسوية البنكية للشهر الحالي بالنسبة للأشهر		
		السابقة .		
		-يقوم المشرف المالي بمراجعة التسويات البنكية وسندات القيد		
		وتوقيعها وتشمل عملية المراجعة ما يلي :		
		-مطابقة رصيد البنك حسب التسوية مع كشف البنك .		
		-مطابقة رصيد السجلات مع كشف الأستاذ العام .		
		-التأكد من الدقة الحسابية للتسوية .		
		-مقارنة التسوية للشهر السابق مع تسوية الشهر الحالي ومراجعة المبالغ		
		العالقة لفترة طويلة .		
		-مراجعة المبالغ المتكررة في التسوية البنكية والتأكد من صحتها .		
		-تحفظ التسويات البنكية وكشف الحساب البنكي في ملف		
		التسويات .		
	المدير التنفيذي	-إعداد حسابات تسوية الإيرادات والمصروفات المستحقة .		
	المحاسب	-إعداد مذكرات تسوية حسابات البنوك بمطابقة الدفاتر مع كشوف		
	المسؤول المالي	الحساب.		
دراسة الميزانية العمومية والحسابات الختامية واعتمادها	أمين الصندوق	-طلب شهادات مصرفية لرصيد الحسابات البنكية .	الميزانية	٣
	لجنة التدقيق والمراجعة	- إقفال الحسابات المؤفتة مثل حسابات العهد والسلف.	العمومية	,
	الداخلية	-إعداد محاضر جرد الصندوق والمستودعات والأصول الثابتة والأصول		
	المراجع الخارجي	المتداولة .		
	مجلس الإدارة	-إعداد بيانات اهتلاك الأصول الثابتة .		

الجمعية العمومية	- إقفال حسابات المتاجرة للأنشطة الربحية والاستثمارية .	
الوزارة	-إعداد ميزان المراجعة النهائي بالمجاميع والأرصدة .	
	-إعداد قائمة الإيرادات والمصروفات .	
	-إعداد قائمة المركز المائي (الميزانية الختامية) من واقع ميزان	
	المراجعة النهائي .	
	-إعداد قائمة المركز المالي .	
	-مراجعة الميزانية وتدقيقها وإعداد التقرير الختامي من المراجع	
	الخارجي .	
	-دراسة الميزانية واعتمادها ورفعها للجمعية العمومية .	
	-مناقشة الميزانية من الجمعية العمومية وللمصادقة عليها .	
	-رفع الميزانية والحسابات الختامية للوزارة .	

ل -إجراءات تحديث الدليل:

إجراءات اللجنة أو القسم أو الوحدة المختصة	الأقسام المعنية	الإجراءات والمستندات اللازمة	٩
دراسة طلب التعديل وأسبابه وإعداد محضر بذلك موضحاً فيه البند المراد تعديله وأسباب التعديل والبند المقترح التعديل إليه .	الموظف المختص المحاسب المشرف المالي لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية مجلس الإدارة	-يقوم المسؤول أياً كان سواء المحاسب أو المراجع أو المشرف المالي بإعداد مسودة مقترح التعديل عن البند المراد تعديله . -تعرض المسودة على المسؤول المالي لإبداء رأيه . -يرفع المقترح حول التعديل مع رأيه فيه لمدير الجمعية لإبداء رأيه وإحالته للجنة المختصة . -يحال طلب التعديل على لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لدراسته وإعداد	•

دليل الإجراءات المالية		جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالقويعية
		محضر فيه موضحاً فيه رأيها .
		-عند موافقة اللجنة على مقترح التعديل يرفع المقترح مع محضر اللجنة لمجلس
		الإدارة لاعتماده .

م - نماذج السجلات والمستندات المالية والمحاسبية:

(ترفق هنا)

دليل الإجراءات المالية

معتمد

بموجب محضر مجلس الإدارة رقم (۳۹۲) وتاريخ ۲۰/٦/۲٦هـ الموافق ۲۰۲۱/۱/۱۰م